

علم تلك في الأصل من استثنائها والاداء

ترك زيادة المد فيه نسبتها على ذلك وهذه هي العلة الصحيحة
او حرفين كما تقدم في مثلنا فم عنه في اصولهم المذكورة وكفى
وانفرد صاحب الكافي فلم يمد الواو بعد الهزة في المؤودة في الوساير
اهل الراء الراوي من هذه الباب عن الازرق والثاني ان تكون الالف
بعد الهزة مبدلة من التثنية في الوقت نحو عاوند أو هز وادجاء
لا يغير كالمزمنة فكان ثبوتها عارضا وهذا ايضا ما لا خلاف فيه
شرح اختلاف رواية المد عن ورث في ثلاث كلم واصلا مطرد **فالأولى**
من الكلام اسرايل حيث وقعت نص على استثنائها بها ابو عمرو الداني
واصحابه وبتبعه على ذلك الشاطبي فلم يحك فيها خلافا ووجه بطول
الكلمة وكثرة دورها وثقلها بالجمعة مع انزالها كثيرا مع كلمة يركب
فيجتمع ثلاث هرات فاستثنى مد الياء تخفيفا ونص على مدتها
ابن سفيان وابو طاهر بن خلف وابن شريح وهو ظاهر عبارة مكي والاهوازي
والخزازي وابي الفهم بن الحام وابي الحسن المصري لا يمدون في استثنائها
والثانية لأن المستعمل بهم في حرفي يونس الآن وقد كتبت به
تستعملون الآن وقد عصيت قبل يهي المد بعد اللام فنص على
استثنائها ابن سفيان والمهدوي وابن شريح ولم يستثنها مكي
في كتابه والاداني في تفسيره واستثنائها في الجامع ونص في غيرها
بجلاء فيها فقال في الأيجاز والمفردات ان بعض الرواة لم يزد في تعليمها
واجري الخلاف فيها للشاطبي **والثالثة** عاد الأولى في سورة الفم
لم يستثنها صاحب التيسير فيه واستثنائها في جامعه ونص
على الخلاف في غيرها كوفي الآن في يونس ونص على استثنائها
ابن سفيان وابن شريح واما صاحب العنوان وصاحب
الكامل والاهوازي وابو معشر وابن بلجمه فلم يذكره الا ان ولا
عاد الأولى بل ولا نصوا على الهز في هذا الباب ولا تعرضوا
له بمشال ولا عبره انما ذكره الهمز المحقق ومثلوا به ولا شك ان
ذلك

ذلك محتمل بسبب احدهما ان يكون ممدودا على القاعدة الاثنية آخر
الباب لدخوله في الاصل الذي ذكره اذ تخفيف الهمز بالتثنية
او البديل او النقص عارض والعارض لا يعتمد به على ماسياتي في
القاعدة والاحتمال الثاني ان يكون ممدودا لعدم وجوده محقق
في اللفظ والاحتمالات معول بها عندهم كما تمرد في القاعدة الاثنية
غير ان الاحتمال الثاني عندي اقوي في مذهب هؤلاء من حيث انهم
لم يذكره ولم يمثلو استثنائها منه ولم يستثنوا منه شيئا حتى ولا
ما اجمع على استثنائه وكثير منهم ذكر القصر فيما اجمع على مده
من المتصل اذ وقع قبل الهمز المعبر فهذا **الاولى** واما صاحب التيسير
فانه نص على المد في المغير بالنقل في اخبار النقل فقال وكان
ورث اذا نقل حركة الهمز التي بعدها حرف مد الي الساكن
قبلها ابقى المد على حاله قبل النقل اه وقياس ذلك المغير بالنقل
بل هو احري والله اعلم وكذلك الداني في التيسير وفي ساير كتبه
لم ينص الا على المغير بغير المحقق بالنقل او بدل فقال سوا كانت مخففة
اي الهزة او التي حركتها على ساكن قبلها او بدلت ثم مثل بالنون
فلم ينص على المسهل بين بين ولا مثل به ولا تعرض اليه فيجتم
ان يكون تركه ذكر هذا النوع لانه لا يربى زيادة التثنية اذ لو جازت
زيادة تمكينه كان لا يجمع بين اربع الفات وهي الهزة المحففة
والمسهلة بين بين والالف المبدلة له فلو مدها لكادت كاهزها
الفان فيجتمع اربع الفات ولهذا اعلل ترك ادخال الالف بين
الهمزتين في ذلك كما سياتي في موضعه فان قيل لو كان كذلك لذكره
مع المستثنيات فيمكن ان يجاب بان ذلك غير لازم لانه انما استثنى
ما هو من جنس ما قدر وذلك انه لما نص على التثنية بغير الهزة
المحففة والمغيرة بالنقل او البديل خاصة ثم استثنى ما بعد الهزة
المحففة فهو استثناء من الجنس لانها حينئذ مخففة وكذلك من

بيان
بالنقل
انما استثنى
فيها ما هو من جنس ما قدر وذلك انه لما نص على التثنية بغير الهزة المحففة والمغيرة بالنقل او البديل خاصة ثم استثنى ما بعد الهزة المحففة فهو استثناء من الجنس لانها حينئذ مخففة وكذلك من